

الجمهورية التونسية  
هيئة التشغيل والتكوين المهني  
الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل  
مكتب التشغيل والعمل المستقل بـ :

أنموذج عدد 1

### عقد الإعداد للحياة المهنية

عمر

حاملي شهادات التعليم العالي ومؤهل التقني السامي
المستويات التعليمية الأخرى

بين الممضرتين أصلية:

1. اسم المؤسسة:

قطاع النشاط:

المقر الاجتماعي:

الهاتف:

العنوان الالكتروني:

رقم الانخراط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي:

رئيس المؤسسة:

الممثل عند الاقضاء:

من جهة

2. المنتفع (ة)

### الاسم واللقب:

11115117

تاريخ ومكان الولادة: 28/05/2002 زمام رقم بطاقة التعريف الوطنية:

عنوان محل السكنى: 5800050112/1 العنوان الالكتروني:

المستوى التعليمي:

الشهادة: الاختصاص: تاريخ الحصول على الشهادة:

الحساب المخاري: 11031302281190087862 في البنك أو مكتب البريد

من جهة أخرى

تم الاتفاق على ما يلي:

الفصل الأول: يتولى المشغل بمقتضى عقد الإعداد للحياة المهنية قبول المنتفع (ة) قصد تأهيله (ا) وإدماجه (ا) بالمؤسسة وذلك طبقاً لتشريع والتراخيص المحلي

الفصل 2: يشفل المنتفع (ة) حفظه. ويعول تأثيره (ا) أثناء فترة العقد السيد (ة) 11/03/2024 11/03/2025 صفة (ا)

وبحري الترخيص بـ AIDE PREPARATEUR D'affaires FEET 10/03/2024 10/03/2025 وذلك حسب تدرج متانق وشامل له علاقة مع متطلبات موطن التشغيل.

الفصل 3: حددت مدة العقد 12 شهر إلى 10 جانفي 2025 انتهاء من 11 جانفي 2024

الفصل 4: يلتزم المنتفع (ة) بمتابعة حلقات تكوين تكميلي التي يمكن تنظيمها من طرف الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل بالتنسيق مع المؤسسة وذلك داخلاً المؤسسة أو بمحض تكوين عمومي أو خاص وذلك بمقتضى اتفاقية ترم للعرض بين الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل والمؤسسة الخاضنة.

الفصل 5: يتولى متابعة سير الترخيص أعون الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل، ويعين في هذا الصدد على المشغل وعلى المنتفع (ة) كل فيما يخصه تسهيل مهمة

الأعون سالفى الذكر

الفصل 6: ينفذه المتفق (ه) خلال المدة المنصوص عليها بالفصل 3 أعلاه منحة شهرية غير خاضعة للحد بعنوان المساهمات الاجتماعية والضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين لفائدة (ه) قدرها ..... دينارا من قبل الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل ونحوه تكميلية شهرية قدرها ..... دينارا من قبل المشغل.

كما تسد الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل للمتفق (ه) من ذوي الإعاقة منحة شهرية إضافية قدرها خمسون (50) دينارا.

الفصل 7: يلتزم المشغل بتمكين المتفق (ه) خلال مدة العقد من العمل المعهود كما داخل المؤسسة. كما يلتزم المتفق (ه) بالعمل طبقا للنظام الداخلي للمؤسسة

الفصل 8: وفقا لأحكام الأمر عدد 542 لسنة 2019 المورخ في 28 ماي 2019 والمتعلق بضبط برامج الصندوق الوطني للتشغيل وشروط وصيغ الانتفاع بها، يتمتع المتفق (ه) طيلة مدة العقد بنظام الضمان الاجتماعي المنسحوب على الطلبة، كما يتحمل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تأمين المتفق ضد حوادث الشغل والأمراض المهنية.

يعين على المشغل والمتفق كل فيما يخصه إتباع الإجراءات الخاصة بحوادث الشغل والأمراض المهنية المنصوص عليها بالقانون عدد 28 لسنة 1994 المورخ في 21 فيفري 1994 والمتعلق بالتعويض عن الأضرار الحاصلة بسبب حوادث الشغل والأمراض المهنية.

الفصل 9: يترتب عن انقطاع العقد توقيف صرف المنحة المنصوص عليها بالفصل 6 أعلاه.

الفصل 10: يتعين على المشغل وعلى المتفق (ه) كل فيما يخصه موافاة الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل بتقرير عن العقد وفقا للأنموذج الموضوع على ذمته وذلك عند انتهاء فترة العقد أو عند فسخه.

الفصل 11: يلتزم المشغل بمحقظى هذا العقد وفي صورة فسخه وعدم إعلام الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل بذلك في مدة أقصاها سبعة أيام من تاريخ فسخ العقد إرجاع كامل المنحة التي تم دفعها للمتفق (ه) من قبل الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل خلال الفترة التي تلي فسخ العقد، وفي صورة عدم التزام المؤسسة بذلك فإنه لا يمكن التعامل معها مجددا إلا بعد تسوية هذه الوضعية.

الفصل 12: تلتزم المؤسسة باتباد نسبية لا تقل عن 50% من الشبان الذين أنهوا عقد الإعداد للحياة المهنية خلال الثلاث سنوات السابقة لتاريخ إيداع الطلب الجديد. وفي صورة الإخلال بذلك فإنه لا يمكنها الانتفاع بعدها بمثل هذه العقود إلا بعد مرور سنة على الأقل من تاريخ انتهاء انتفاعها بأخر عقد في إطار هذا البرنامج.

الفصل 13: يمكن للوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل أن تقرر إيقاف العمل بمددا العقد في صورة ارتكاب مخالفات من أحد الطرفين أو كلاهما تتنافى مع فصول هذا العقد والأحكام الجاري بها العمل في هذا المجال.

الفصل 14: يلتزم المشغل بإعلام الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل مباشرة بأي تغيير قد يطرأ على المعطيات الخاصة بالمؤسسة ( العنوان، الهاتف، الفاكس، ...).

الفصل 15: يلتزم الشاب (ه) بمحقظى هذا العقد بإرجاع كامل المنحة التي تقاضاها بدون موجب مع إيقاف العمل بمددا العقد في صورة ثبوت قيامه بنشاط اقتصادي خلال فترة العقد أو مزاولته للدراسة، وفي صورة عدم التزامه بذلك فإنه لا يمكنه الانتفاع بمجددا بالبرنامج إلا بعد تسوية وضعيته.

الفصل 16: يمكن وبصورة استثنائية تجديد فترة الانتفاع بالعقد بالنسبة لحاملي شهادة التعليم العالي وحاملي مؤهل تقني سامي والأشخاص من ذوي الإعاقة بقطع النظر عن مستواهم التعليمي لمدة أقصاها 12 شهرا وذلك بعد تقديم المؤسسة مطلبها في الغرض لمكتب التشغيل والعمل المستقل المعنى بذلك في أجل أقصاه 30 يوما من تاريخ نهاية هذا العقد.

الفصل 17: تنتفع المؤسسة الخاصة بعنوان المتدربين من بين المتفقين لديها بعقد الإعداد للحياة المهنية من حاملي شهادات التعليم العالي أو مؤهل التقني السامي بمحقظى عقد شغل لمدة غير معيينة، يتکفل الصندوق الوطني للتشغيل مدة ستين بداية من تاريخ الانتداب بمساهمة الأعراف في النظام القانوني للضمان الاجتماعي بعنوان الأجر المدفوع للعون المتدرب في حدود 600 دينار شهريا. ويتعين على المؤسسة الراغبة في الانتفاع بهذا الامتياز إيداع مطلب لدى مكتب التشغيل المعنى في أجل أقصاه 30 يوما من تاريخ نهاية هذا العقد.

الفصل 18: يكتسب هذا العقد نفاذ القانون ابتداء من تاريخ التأشير عليه من قبل الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل.

في.....

إمضاء المتفق (ه)

إمضاء وختم المشغل

تأشيره الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل

رئيس مكتب التشغيل والعمل المستقل  
صفاقس الشمالية

النوري عمري

